

الايكاو تؤكد فرض قيود جديدة على حمل السجائر الإلكترونية

مونتريال، ٢٠١٥/٦/١٥ - أدخلت منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) تعديلاً على طبعة ٢٠١٥-٢٠١٦ من وثيقة التعليمات الفنية للنقل الآمن للبضائع الخطرة بواسطة الجو (التعليمات الفنية - Doc 9284) يُحظر بموجبه على الركاب وأعضاء الطاقم أن يحملوا السجائر الإلكترونية وغيرها من أجهزة التدخين الإلكترونية المحمولة التي تعمل بالبطاريات داخل الأمتعة المسجلة. وبموجب هذا التعديل، يُحظر أيضاً شحن هذه الأجهزة إلكترونياً على متن الطائرة.

وأوضح رئيس مجلس الايكاو، الدكتور أولومويا بينارد أليو، قائلاً: "تمّ الإبلاغ عن حدوث عدّة وقائع بسبب السجائر الإلكترونية حيث ارتفعت حرارتها مما أدى إلى نشوب حرائق داخل الأمتعة المسجلة"، ومضى يقول: "لقد سبق لنا أن أوصينا في أواخر العام الماضي بأن تتخذ الدول الأعضاء في الايكاو ما يلزم من إجراءات لمعالجة هذه الشواغل، غير أنه اتضح لنا، بعد قيام فريق خبراء البضائع الخطرة لدينا باستعراض متعمق للموضوع، أنه ينبغي أيضاً إجراء تعديل رسمي على وثيقة "التعليمات الفنية" الخاصة بالايكاو.

وترد الأحكام الجديدة التي تنص عليها الايكاو في الإضافة رقم ١ بوثيقة "التعليمات الفنية" الصادرة عن هيئة الطيران التابعة للأمم المتحدة. وقد أصبحت واجب التطبيق اعتباراً من اليوم التالي لإقرارها بصفة مؤقتة من جانب رئيس المجلس الدكتور أليو في أواخر شهر مايو وتعميمها بصفة نهائية على ممثلي الدول في مجلس الايكاو، الذي يشكل مجلس إدارة المنظمة، ولجنة الملاحة الجوية التي تمثل الجهاز الفني للمنظمة.

وكانت الايكاو قد أبلغت دولها الأعضاء للمرة الأولى في ديسمبر ٢٠١٤ بالمشاكل المقترنة بالسجائر الإلكترونية على السلامة، وشجعتها المنظمة آنذاك على أن توصي شركات الطيران بأن تُلزم الركاب الذين يسافرون على متن طائراتها بحمل هذه الأجهزة في مقصورة الركاب، حيث يمكن احتواء أي حادث قد ينشب فيها على وجه السرعة، وليس في الأمتعة المسجلة.

ويمكن الاطلاع على بعض المعلومات الأساسية عن توصية فريق خبراء البضائع الخطرة في التقرير الذي صدر عن اجتماعه المنعقد في شهر أبريل.